فيكون استعارة والاستعارة فى الاظفار بالنصب عطف على نطقت فى الفعل لا يكون
لا يكون الا تبعية فلزم القول بالاستعارة التبعية ايراد على رد التبعية الى المكنية عنه
تقليلا للاقسام وتقريبا الى الضبط كما صرح به فى الكلام نشر على ترتيب اللف وحاصل الايراد
انه استغنى بالرد عن اعتبار التبعية لانه جعلت الفعل استعارة للامر الوهمى لم يتم ما ذكره
الاستعارة التخييلية وهذا الايراد مما لم يذهب عن السكاكى ويمكن دفعه بوجهين احدهما انه
يعترض على القوم بانهم لو قلبوا الاعتبار فى التبعية لصارت استعارة بالكناية واستغنوا عن
اعتبار ها لانهم يجعلون الاستعارة التخييلية اثبات لازم المشبه به للمشبه مع استعماله فى
حقيقته ولا يشعر كلامه بانه يردها الى الاستعارة بالكناية والتخييلية على مذهبه بل من ينظر فى
كلامه يعرف انه كلام مع القوم وثانيهما انه جعل الاستعارة تخييلية للصورة الوهمية لكن
حقيقة باسم الاستعارة فى الغاية قبل رد التبعية فله ان يعدل من القول به لمصلحة الرد لكن
لان النفع فيه اكثر من رعاية شدة المناسبة فى اطلاق الاستعارة ولا يخفى ان المناسب
لحديث رد التبعية ان يذكر بعد تحقيق معنى التخييلية عنده فان مبنى الرد عليه كما لا يخفى

الفريدة الثالثة ذهب الخطيب اى خطيب دمشق الى انها التشبيه المضمر فى النفس و
لا وجه لتسميتها استعارة وان كان كونها كناية غير مخفى ويتجه ايضا ان ذكر لازم المشبه به كما
لكمال مزاد التشبيه يرمز الى الاستعارة والاستعارة ابلغ فلا وجه للعدول عما حققه القوم من
الاستعارة واذا عرفت الاقوال الثلثة فاستمع فلما تحقيق اربعة انواع تكون من
لما اعطاه ذلك وهو ان الاستعارة بالكناية من فروع التشبيه المقلوب فكما يجعل المشبه به مشبها
مبالغة فى كماله فى وجه الشبه حتى استحق ان يلحق به المشبه به كقوله وبدا الصباح كان غرته وجه
الخليفة حين يمتدح حيث شبه غرة الصباح بوجه الخليفة لذلك يستعار اسم المشبه للمشبه به
فيكون غاية فى المبالغة فى كمال المشبه فى وجه الشبه كما فى اظفار المنية فالمراد بالمنية السبع وجعل الموت
كناية عن تحقيق الموت بلا ريبة فيثبت المنية اظفارها بفلان يعنى انشبت السبع
انشبت

اظفاره

اظفاره به كناية عن موته لا محالة وح لا تجوز فى اضافة الاظفار الى المنية فلا اشكال فى جعل المنية
استعارة ووجه تسميتها استعارة بالكناية فى غاية الوضوح **الفريدة الرابعة** لا شبهة
فى ان المشبه فى صورة الاستعارة بالكناية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به كما فى صورة الاستعارة
المصرحة وانما الكلام فى وجوب ذكره بلفظه الموضوع له والحق عدم الوجوب لجواز ان يشبه شئ
بامرين ويستعمل لفظ احدهما فيه ويثبت له من لوازم الآخر فيجتمع المصرحة والمكنية مثاله قوله
تع فاذاقها الله لباس الجوع والخوف يستفاد من هذا البيان انه اختلف فى جواز ذكر المشبه
بغير لفظه وما نعثر عليه بل قال الشارح المحقق فى شرح التلخيص والذى يلوح من كلام القوم فى هذه الآية ان
لباس الجوع استعارة نوعين احدهما مصرحة والاخرى مكنية فانه شبه ما غشى الانسان عند
الجوع والخوف من اثر الضرر من حيث الاشتمال باللباس فاستعير له اسمه ومن حيث الكراهة بالطعم
المر البشع فيكون استعارة مصرحة نظرا الى الاول ومكنية نظرا الى الثانى ويكون الاذاقة تخييلية
وتحقيق ذلك ان الاستعارة بالكناية ان كانت تشبيها مضمرا فى النفس فلا مانع من كون المشبه فيه
التشبيه مذكورا مجازا او ان كانت المشبه به مرموزا اليه المستعار للمشبه فلا مانع ايضا فى ذلك عن ذكر المشبه
مجازا وان كان المشبه المستعار للمشبه به كما هو مذهب السكاكى فصحته تدور على صحة الاستعارة من
المستعير فان صحت صح والا فلا **العقد الثالث** فى تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية وما
يذكر زيادة عليها من ملايمات المشبه به فى نحو قولك مخالب المنية نشبت بفلان فان المخالب
فيه قرينة الاستعارة وهو جمع مخلب بكسر الميم وفتح اللام وهو بمعنى ظفر كل سبع طائرا كان او
ماشيا او ما يصيد من الطير والظفر لما لا يصيد ونشب كفرح بمعنى علق زيادة على القرينة م
وفيه خمس فرايد **الفريدة الاولى** ذهب السلف سوى صاحب الكشاف الى ان الامر الذى
اثبت للمشبه من خواص المشبه به مستعمل فى معناه الحقيقى وانما المجاز فى الاثبات ويسمى البيانيون فى ح
التخييلية وليس كلام السلف فيما يسمى الآخر بالتخييلية وايضا لا يجرى على عمومه قوله ويسمونه
تخييلية فيجب به تخصيص الامر بما لا يجرى الاستعارة الا به وتسميته استعارة لانه استعير ذلك الاثبات

بلفظ زيدان هيئة ... احدايهم اشدا
بقوس حفظا او لفظى وهو يشتد
انشا وارجوع وارجع على انه وارود وارج
لكمار لنا برهبة تر صدق وتنقار عث واربو ترصعو
جع البك تشبيها ولفظى اشتماله جنسدان
او كى ادعا ولفظى بعد التشبيه والادعاء
لباس الفزع حالة جوعه حاصل اول
بيشده استعمال ولفظ الاستعارة
انسليما والدى

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)